صلة الرحم

صلة الرحم

١ ـ ترك زيارة الأقارب:

وهذا ربما كان من القطيعة، والمسلمُ مأمورٌ بصلة الرحم، فقد روى البخاريُّ ومسلمٌ في «صحيحيهما» أن رسول الله ﷺ قال: «من كان يؤمنُ بالله واليوم الآخر فليصلْ رَحِمَه»، صلةُ الرحم ثوابُها الأجر وبسطة الرزق والنَّسَأُ في الأثر، كما روى أنسُ بنُ مالك ـ رضي الله عنه ـ أنَّ رسولَ الله ﷺ، قال: «من أحبَّ أن يُبْسَطَ له في رزقه ويُنْسأَ في أثَره فليَصِلْ رَحِمَه» رواه البخاري ومسلم. وعند البخاري مثلهُ عن أبي هريرة.

وتركُ صلةِ الرحم من القطيعة قال تعالى: ﴿فهل عسيتم إنْ توليتم أنْ تفسدوا في الأرض وتقطعوا أرحامَكم أولئك الذين لعنهم الله فأصمَّهم وأعمى أبصارَهم﴾، وعن عائشة ـ رضي الله عنها ـ عن النبي ﷺ قال: «الرحمُ معلقةٌ بالعَرْشِ تقولُ: مَنْ وَصَلني وَصَلَه الله ومن قَطَعني قطعه الله» متفق عليه. وكفى بهذا حثًّا على الصلة، وترهيبًا من القطيعة.

٢ ـ الانقطاع عن الأقارب، وهجرانهم لأدنى سبب:

والهجرُ دون سبب شرعي لا يسوغُ، بل الصلةُ واجبةٌ ولـو آذاك الأقـاربُ في ذاتـك، والواصلُ من يَصِلُ رحمَه وأقاربُه يقطعونها، كما روى البخاري وغيرُه عن عبدالله بن عمرو بن العاص ـ رضي الله عنهما ـ أن النبي ﷺ، قال: «ليس الواصلُ بالمكافيء، ولكن الواصلَ الذي إذا قُطِعت رحمُه وَصَلَها» وروى مسلمٌ في صحيحه عن أبي هريرة أن رجلاً قال: يارسول الله إن لي قرابةً أصلُهم ويقطعوني، وأُحسنُ إليهم ويسيئون إليَّ، وأحلمُ عنهم ويجهلون عليَّ، قال: «لئن كنت كما قلت فكأنما تُسِفُّهم المَلَّ، ولا يزال معك من الله ظهيرٌ عليهم ما دمت على ذلك».

٣ ـ ترك التعرف على الأقارب والاتصال بهم ولو هاتفيا إذا لم يمكن زيارتهم.

٤ ـ إهمال الأقارب الفقراء، وعدم مواساتهم بالمال وحسن المعاملة:

قال تعالى: ﴿ولا يأتلِ أولوا الفضلِ منكم والسعة أن يؤتـوا أولي القـربى والمسـاكينَ والمهاجرينَ في سبيل الله

وليَعْفوا وليَصفحوا ألا تُحبُّون أن يغفرَ الله لكم والله غفورٌ رحيمٌ﴾، وعن سلمانَ بنِ عامرٍ ـ رضي الله عنه ـ عن النبي ﷺ، قال: «الصدقةُ على المسكين صدقةٌ وعلى ذي الرحم اثنتان صدقةٌ وصِلَةٌ» رواه الترمذيُّ والنسائيُّ وغيرُهما وهو حديثٌ صحيح، وعن بَهْز بن حكيمٍ عن أبيه عن جده قال: قلت: يا رسول الله من أبرُّ قال: أمَّك ثم أمَّك ثم أمَّك ثم أباك ثم الأقربَ فالأقربَ» رواه أحمد والترمذي والنسائي، وهو حديثٌ حسن.

٥ ـ التساهل بالنفقة على الأقارب الذين تلزم النفقة عليهم:

فالنفقةُ لازمةٌ على الأقارب إذا لم يكنْ لهم من ينفقُ عليهم، وفي ذلك من الفضل الخيرُ الكثيرُ، وقد روى طارقٌ المحاربيُّ ـ رضي الله عنه ـ أن رسولَ الله ﷺ قال: «ابدأ بمن تعولُ: أمَّك وأباك، وأختك وأخاك، ثم أدناك فأدناك» رواه النسائي وابنُ حبان بسندٍ حسن، وقوله: «أمَّك» أي: أعطِ أمَّك.